والله ظلم ببيِّن ولا لوم عليكم إذا هربتم »[1] ثم أمر بكتابة منشور يلزم إنصاف الفلاحين • على أن الضرائب على الفلاحين في العصر الرسولي لاتخضع لقاعدة واحدة وربما ألغى الحاكم الجديد ما سنه الحاكم السابق • ففي عهد السلطان الافضل سن ضريبة خاصة على « العطب » القطـــن فيأتي الاشرف ويبطلها[2] وربما تزيد بعض الضرائب على أهل منطقة معينة وتســـقط عن منطقة أخرى حسب هوى الملك كما فعل الاشرف سنة ٧٨٤ عنـــدما خفف الضرائب على أهل جهات « المأوى والبقربين والريان ونابط ومبرح والنقض والبداني »[3] وهي جهات في وادي زبيد وكذلك فعل مع أهل صبر

وقد وضع أحد علماء الدولة الرسولية[4] كتابا مستقلا في ضرائب الدولة الرسولية والاماكن التي تؤخذ منها الجبايات ومن خلال فصوله يتضح لنا أن الدولة الرسولية كانت تقسم المناطق التي تؤخذ منها الضرائب الى أقسام هي:

١ ــ قسم البلاد الجبلية وتحتوي على جهتين :

أ ــ الجهة الاولى وهي الجبل الاعلى وتسمى البلاد العلبا وهي طولا من شرقي حضرموت الى بلاد الطويلة وشرق ملحان غربان وعرضا من حقل قتاب جنوبا الى بلد بيشه • وفي هذا الكتاب مبلغ ما يأتي من خراجها •

ب ــ الجهة الثانية وهي المعروفة باليمن الاخضر وهي مدورة النسكل ولها من الاعمال الجهة اليحصبية وريمان وبني سيف وبني شرجة الخ ••

٢ ــ القسم الثاني البلاد السهلية وهي تهامة وتوابعها •

---

(١) المصدر السابق ج ٢ ص ٦٦ •
(٢) المصدر السابق ج ٢ ص ١٧٢ •
(٣) المصدر السابق ج ٢ ١٧٤ •
(٤) هو الحسن بن علي الحسني أحد كتاب الدوله الرسولية وكتابه يسمى (ملخص الفطن والألباب ومصباح الهدى للكتاب) يبحث حول نظام الضرائب والادارة في الدولة الرسولية وقد عثر على مخطوطته الوحيدة في اليمن وهي محفوظة بمكتبة مبلانو بايطاليا •